

تونس في 12 جويلية 2023

154 - 23

بلاغ

إلى المهندسين المستشارين وأصحاب مكاتب الدراسات بخصوص طلب حسب الملفات لاختيار مجمع مهندسين معماريين ومهندسين مستشارين أو مكتب خدمات الهندسية تصميم الدراسات المعمارية والتقنية، وخطة الإدارة البيئية والاجتماعية والإشراف على مشروع إنشاء وإعادة تأهيل مباني التكوين المهني للصيد بطبلبة ومركز التكوين المهني الزراعي بجمال

في إطار تنظيم قطاع الخدمات الهندسية وضمان تكافؤ الفرص والمنافسة الشريفة وفق ما تنص عليه قوانين الصفقات العمومية وخصوصاً الأمر عدد 1039 المؤرخ في 13 مارس 2014، وحيث أن الطريقة المتبعة من بعض الإدارات لاختيار المهندسين المستشارين ومكاتب الدراسات للأقساط الهندسية الخاصة مخالفة لهذه الشروط، يهّم عمادة المهندسين أن:

- 1- تدعو جميع منظوريها من المهندسين المستشارين وأصحاب مكاتب الدراسات إلى مقاطعة المشاريع التي يقع فيها إدراجهم ضمن فريق مع المعمارين نخص بالذكر طلب حسب الملفات لاختيار مجمع مهندسين معماريين ومهندسين مستشارين أو مكتب خدمات الهندسية تصميم الدراسات المعمارية والتقنية، وخطة الإدارة البيئية والاجتماعية والإشراف على مشروع إنشاء وإعادة تأهيل مباني التكوين المهني للصيد بطبلبة ومركز التكوين المهني الزراعي بجمال.
- 2- تؤكد أن كل من يمتنع عن تطبيق هذا البلاغ يُعرض نفسه للمثول أمام مجلس التأديب.
- 3- تُعوّل على تعاون المهندسين المستشارين وأصحاب مكاتب الدراسات في الإبلاغ عن كل مناظرة تصدر في هذا الشأن وكل طلب عروض لا يستجيب لقانون 71-78 المنظم للبيانات المدنية.
- 4- تؤكد على أن اختيار المهندسين المستشارين ومكاتب الدراسات يجب أن يكون عن طريق التعيين المباشر أو بالملفات دون الربط مع المهندسين المعماريين.
- 5- قامت العمادة بمراسلة المدير العام لوكالة الإرشاد والتدريب الزراعي وطلب منه إلغاء طلب حسب ملفات واعتماد قرار وزير التجهيز المؤرخ في 26 نوفمبر 1991 المتعلق بضبط إجراءات ومعايير تعيين المصممين وكذلك الأمر الحكومي عدد 71-78.

عميد المهندسين التونسيين
المهندس كمال سحنون

